عليه اليمين واراد ان يحلف بالله وقال المستحلف سوكند خداي خوانم سوكند بطلاق
وعتاق خوانم اختلفوا فيه قال بعضهم يكفر المستحلف وقال بعضهم لا يكفر المستحلف
وان قال سوكند معطله خوانم لا يكون كفرا مجوسي طلب عن مسلم ان يعرض عليه
الاسلام فقال المسلم من غني دائم كفتن قالوا يكون كفرا ولو قال اليهودي او النصراني
صف برساس حبست فقال النصراني لا ادري يكون مرتدا وكذا لو قيل لمسلم
صفت مسلماني بكوي فقال لا ادري لا يكون مسلما عند عامة العلما رجل مات وقال
اخر خداي وا ما وسه مرمود يكون كفرا رجل يطلم غيره فقال له ان خداي نمي ترسي
او يقال له ار فيامت نمي ترسي فقال لا يكون كفرا رجل قال لمن وجب عليه الزكوة
ادا الزكوة فقال لا ادري يكون كفرا قيل هذا اذا قال ذلك على وجه الرد
والجحود للزكوة رجل قال تا سر فلان سبزاست مار كمي بنود او قال تا ابن وها
زوي من كاس است مرا حرى لم يتامد قالوا يكون كفرا رجل قال خوار بار كران مي
خواهر شد او قال خوار بار بصران حزيدم كي كران هي خواهر شد اختلفوا فيه
قال بعضهم يكون كفرا لانه ادعى علم الغيب وقال بعضهم لا يكون كفرا لانه لما قال
ذلك بنا على الدليل لا انه يدعي علم الغيب صاحت الهامة فقال احد لموت رجل او قال
ان ترك كسى حعرمى زهد قال بعضهم يكون كفرا لانه هذا انما يقال على وجه التعاعل
رجل خرج الي السفر فصاح العقيق فهو على هذا الخلاف ايضا رجل قال لحوش
مطلب خرج الى السفر فصاح العقيق
كار نيست في نمازي قالوا يكون كفرا رجل قال لغيره مرا الحق باز ده فقال هرسي محق
ماوى وهدس نظلم مارمى وهم قال بعضهم يكون كفرا وقال لا يكون كفرا رجل قال
لغيره تخانه فلان رو وامر معروف كن فقال فلان در حق من وجه جفا كرده است
كه من امر معروف كنم رجل له على رجل عشرة دراهم قال صاحب الدين للمديون
اس ده كا نه مدس جهان بده كالابراد جهان بنا مي فقال له المديون ده وبكر بده
باهر بست نقسا نه باره منم قال الشيخ الامام ابو بكر محمد بن الفضل يكفر المديون
لان هذا استخفاف منه بالقيامة وقال غيره من المشايخ لا يكفر رجل قال لامراته
خانه جنان باكي كنده و السماء والطارق قالوا يكون كفرا قال الشيخ الامام ابو بكر
محمد بن اسحاق ان كان الرجل جاهلا لا يكفر وان كان عالما يكفر رجل قال لغيره
جهرا

جهودان توميه او قال مع ان توبه قالوا لا يكون كفرا لانه يراد بهذا الشتم وتقبيح الافعال
رجل قال لغيره اي مغ او قال اي ترسا او قال اي جهود لا يكون كفرا عند اكثر العلما فان
قال المخاطب مري او سكت المخاطب لا يكفر المخاطب رجل قال لغيره وي واخداي افريد
است وان هس هو س راحده قال اكثر المشايخ لا يكون كفرا وقال بعضهم يكون كفرا
رجل قال لامراته يا كافره فقالت اكرحنين نمي مرا بداي نكفر المراة ولو قالت اكرحنين
نم مرا مرا لا يكون كفرا ولو قال اكرحنين نمي ما بو به اسيى فعلي قول من يجعل ردة المراة
لا يعتبر ردة وهو قول عامة العلما يكفر المراة وقال بعض المشايخ ردة المراة لا يعتبر
ردة ولا تبين من زوجها الا ان القاضي يجبرها على الاسلام وتجديد النكاح والعود على الزوج
امراة قالت لزوجها اي مع بجه او اي كافر بجه او اي جهود بجه قال اكثر العلما
لا يكون هذا كفرا وقال بعضهم يكون هذا كفرا ولو قال الرجل هذه الالفاظ لولده اختلفوا
فيه ايضا والاصح انه لا يكون كفرا ان لم يرد بها كفر نفسه رجل قال لدانشمند اي كا فر
دانشمند قالوا لا يكون كفرا لان الدوا بهما تداولته الايدي ولان مثل هذا يجري على السان
الجهال ولا يريدون كفر انفسهم رجل قال خداي بر اسمان كواه منست يكون كفرا لان الله تعالى
بري عن المكان رجل قال لولا كذا با قسم رجل فقال خداي برمن دروغ نوان است كرداند
او قال خداي برمن دروغ او بركت كنا وقال بعضهم هذا قريب من الكفر رجل قال
لغيره نماز كن اى مرد نماز كردن سخت كران كارست برمن قالوا يكون كفرا رجل قال
لغيره حرم مخور فقال بكي حال حوار نا بوا يمان ارم و بلبش وي سجده كنم يكون كفرا
رجل شرب الخمر فقال شادي مرا نواكه بشادي ما شاد سبت وكم كا بي مرا ان
كه بشادي ما شاد نيست يكون كفرا والله اعلم

باب الردة

واحكام اهلها المرتد لا يرث من مسلم ولا كافر يوافقه في الملة ولا من مرتد اخر ويرث
المسلم من المرتد ما اكتسبه في حالة الاسلام عندنا وعند الشافعي يوضع ذلك في بيت
مال المسلمين وما اكتسبه في حال الردة عند ابي حنيفة رضي الله عنه وهو بمنزلة الفئ
يوضع ذلك في بيت مال المسلمين وقال صاحباه يكون ذلك ميراثا لورثته
المسلمين وجحود الردة يكون عودا الي الاسلام واذا ارتد يعرض عليه الاسلام
في الحال فان اسلم والا يقتل الا ان يطلب التاجيل فيوجل ثلاثة ايام لينتظر في امره

Copyright © King Saud University